وهو ك سح

وهو اداة واجنبية فنزلت ولفظ العبد وتكريره للمبالغة في تقبيح المنهي
والدلالة على كمال عبودية المنهي ارايت ان كان على الهدى او امر بالتقوى
ارايت تكرير للاول وكذا الذي في قوله ارايت ان كذب وتولى الم يعلم
بان الله يرى والشرطية مفعوله الثاني وجواب الشرط محذوف دل عليه
جواب الشرط الثاني الواقع موقع القسم له واقع اخبر فيتموه ينهى بعض
عباد الله عن صلوته ان كان ذلك الناهي على هدى فيما ينهى عنه او امر
بتقى فيما يأمر به من عبادة الاوثان كما يعتقده او ان كان على التكذيب للحق و
التولي عن الصواب كما نقول الم يعلم بان الله يرى ويطلع على احواله
هذه وضلاله وقيل المعنى ارايت الذي ينهى عبدا اذا صلى والمنهي عن الهدى
آمر بالتقوى والناهي مكذب متول فما اعجب من ذا وقيل الخطاب في الثانية
مع الكافر فانه معه كالحاكم الذي حضره الخصمان يخاطب هنالة والآخر اخرى
وكانه تعالى قال يا كافر اخبرني ان كان صلوته هدى ودعاؤه الى الله امرا
بالتقوى انتهاه ولعله ذكر الامر بالتقوى في التعجب والتوبيخ ولم يتعرض له
في النهي لان النهي كان عن الضد والامر بالتقوى فاختص بما ذكر الصلوة
لانه دعوة بالفعل اولان نهي العبد اذا صلى يحتمل ان يكون لها ولغيرها

وعامة

وعامة اموالها محصورة في تكميل نفسه بالعبادة وغيره بالدعوة
كلا لئن لم ينته عما هو فيه لنسفعا بالناصية لنأخذن
بناصيته ولنسحبنه بها الى النار والسفع القبض على الشيء وجذبه بشدة
وقرئ لنسفعن بنون ولا يسفعن وكتبته في المصحف بالالف على حكم الوقف
والاكتفاء باللام عن الاضافة للعلم بان المراد ناصية المذكور ناصية كاذبة
خاطئة بدل من الناصية واغا جاز لوصفها او قرئت بالرفع على هي ناصية
والنصب على الذم ووصفها بالكذب والخطأ وهما لصاحبها على الاسناد
المجازي للمبالغة فليدع ناديه اهل ناديه ليعينوه وهو المجلس الذي
يتندى فيه القوم روي ان ابا جهل مر برسول الله عليه السلام وهو
يصلي فقال الم انهك فاغلظ له رسول الله عليه السلام فقال اتهددني
وانا اكثر اهل الوادي فنزلت سندع الزبانية ليجروه الى النار وهو في الاصل
الشرط واحدها زبنية كعفرية من الزبن وهو الدفع وزنيء على النسب
واصلها زبانئ والتاء معوضة عن الياء كلا ردع ايضا للناهي لا تطعه
واثبت انت على طاعتك واسجد ودم على سجودك واقترب وتقرب
الى ربك وفي الحديث اقرب ما يكون العبد الى ربه اذا سجد رواه مسلم بلفظ
وهو اجدر

Copyright © King Saud University